

وزارة التجارة والصناعة

قرار رقم ٨٤٤ لسنة ٢٠١٠

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بتحديد عدد أعضاء مجالس إدارات
الغرف التجارية وتعديلاته ؛
وعلى قرار وزير التجارة والصناعة رقم ٥٩٠ لسنة ٢٠١٠ بتعيين العدد المقرر
لمجلس إدارة الاتحاد العام للغرف التجارية ومجالس إدارات الغرف التجارية
بمحافظات الجمهورية ؛

وعلى مذكرة قطاع التجارة الداخلية بتاريخ ٦ سبتمبر ٢٠١٠ ؛

ق ر ر :

(المادة الاولى)

يعين السيد / جلال محمد طاهر محمد على عضواً بمجلس إدارة الغرفة التجارية
لمحافظة الإسماعيلية بدلاً من السيد / على حسين الأسود ، استكمالاً للدورة ٢٠١٠ - ٢٠١٤

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره .

صدر فى ٢٢/٩/٢٠١٠

وزير التجارة والصناعة

م/ رشيد محمد رشيد